

1092 - هل الصلوات الخمس مذكورة في القرآن؟

السؤال

قال تعالى: (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون، وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون) الروم.
الآيات هنا ذكرت أربع صلوات فقط، مع أن المسلمين يؤدون خمس صلوات "زاداً السنة" فلماذا لم تذكر الصلاة الخامسة؟ أنا
مسلم جاد في السؤال ولا أحارط إطلاقاً تخطئة القرآن.

ملخص الإجابة

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: الصلوات الخمس في القرآن، فقيل له: أين؟ فقال: قال الله تعالى: (فسبحان الله حين تمسون) صلاة
المغرب والعشاء، (وحين تصبحون) صلاة الفجر، (وعشياً) العصر، (وحين تظهرون) الظهر.

الإجابة المفصلة

جاء في تفسير هذه الآية، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: **الصلوات الخمس في القرآن**، فقيل له: أين؟ فقال: قال الله تعالى:
-**{فسبحان الله حين تمسون}**. صلاة المغرب والعشاء، **{وَهِنَّ تَصْبِحُونَ}**. صلاة الفجر، **{وَعَشِيًّا}**. العصر، **{وَهِنَّ تُظَهِّرُونَ}**. الظهر.
وقاله من المفسرين أيضاً الضحاك وسعيد بن جبير.

وقال بعضهم بل الآية فيها ذكر أربع صلوات، أما **العشاء** فلم تذكر في الآية، وإنما ذكرت في سورة هود آية 114 وهي قوله تعالى:
{وَرَلَفًا مِنَ الْلَّيْلِ}.

وأكثر المفسرين على القول الأول، قال النحاس رحمة الله: "أهل التفسير على أن هذه الآية: **{فسبحان الله حين تمسون وحين
تصبحون ...}**، في **الصلوات**.

وقال الإمام الجصاص رحمة الله تعالى: قال الله تعالى: **{إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا}**. روي عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال: **{إِنَّ لِلصَّلَاةِ وَقْتًا كَوْفَتِ الْحَجَّ}**. وعن ابن عباس ومجاهد وعطيه: "مَفْرُوضًا" ... وقوله: مَوْفُوتًا معناه أنه
مفترض في أوقات معلومة معينة، فأجمل ذكر الأوقات في هذه الآية وبينها في مواضع آخر من الكتاب من غير ذكر تحديد أو إلها
وأواخريها، وبين على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم تحديدها ومقاديرها. فمما ذكر الله في الكتاب من أوقات الصلاة
قوله: **{أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ}**. ذكر مجاهد عن ابن عباس: **{لِدُلُوكِ الشَّمْسِ}**. قال: "إذا رأى
الشمس عن بطن السماء لصلاة الظهر" **{إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ}**. قال: "بُدُو اللَّيْلِ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ". وكذلك روي عن ابن عمر في دلوكة أنه
رأوا لها ... وقال تعالى: **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِ النَّهَارِ وَرَلَفًا مِنَ اللَّيْلِ}**. روى عمرو عن الحسن في قوله تعالى: **{طَرَفِ النَّهَارِ}**. قال:
صلوة الفجر، والأخرى (أي الطرف الآخر) الظهر والعصر **{وَرَلَفًا مِنَ اللَّيْلِ}**. قال: "المغرب والعشاء". فعل هذا القول قد

انتظمت الآية الصَّلَواتِ الْخَمْسَ... وَرَوَى لَيْثٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عِيَاضٍ قَالَ: قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: "جَمَعَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ: **{قَسْبَحَ اللَّهُ حِينَ ثُمَسُونَ}** الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ **{وَحِينَ تُضْبِحُونَ}** الْفَجْرُ **{وَعَشِيًّا}** الْعَصْرُ **{وَحِينَ تُظَهِرُونَ}** الظَّهَرُ". وَعَنْ الْحَسَنِ مِثْلُهُ، وَرَوَى أَبُو زَرْيَنْ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ: **{وَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ}**. قَالَ: "الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ" وَقَالَ: **{وَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آتَاهُ اللَّيْلَ فَسَبَّحَ وَأَطْرَافُ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرَضَى}**. وَهَذِهِ الْآيَةُ مُنْتَظَمَةٌ لِأَوْقَاتِ الصَّلَواتِ أَيْضًا. فَهَذِهِ الْآيَاتُ كُلُّهَا فِيهَا ذِكْرٌ أَوْقَاتِ الصَّلَواتِ.. انتهى: أحكام القرآن للجصاص باب مواقيت الصلاة. وما ينبغي أن تعلمه أيها الأخ المسلم أن القرآن لم يشتمل على تفصيل جميع الأحكام وإنما ذكرت فيه أحكام كثيرة بالإضافة إلى ذكر حجية السنة التي وردت فيها أحكام تفصيلية كثيرة لم تذكر في القرآن، قال الله تعالى: **{وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}**. (44) سورة النحل، وقال تعالى: **{وَمَا إِنَّا أَنَا كُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ}**. سورة الحشر 7 وقال النبي صلى الله عليه وسلم «.. أَلَا إِنِّي أَوْتَيْتُ الْفُرْقَانَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ..» رواه الإمام أحمد 16546 وهو حديث صحيح، فسواء وردت الأحكام في القرآن أو في السنة فالكل حَقٌّ والكل صحيح والمصدر واحد وهو الوحي من رب العالمين.

والله أعلم.